

واحدا ، وبهذا اعتبرت المعاهدة نافذة المفعول . . هذا من جانب الرجال . . أما الجناح النسوي في هذه الطليمة المباركة . . والذي تمثله امرأتان . . هما أم عمار ، نسيبة بنت كعب المازنية ، واسماء بنت عمرو ، فلم يبايعن رسول الله (ص) بالأيدي لأنه (ص) ما صافح امرأة أجنبية حتى توفاه الله (٣٨) ، ولذلك كانت مبايعتهما بالموافقة التامة على بنود المعاهدة .

النقباء الاثنا عشر

وبعد ان تمت المراسيم العامة للبيع بالمصافحة من الجميع ، طلب رسول الله (ص) من المبايعين انتخاب اثني عشر زعيما من زعمائهم ليكونوا نقباء على قومهم وكفلاء مسئولين عنهم في تنفيذ بنود هذه المعاهدة قائلا : اخرجوا اليّ منكم اثني عشر نقيبا ، ليكونوا على قومهم بما فيهم ، فتم انتخابهم في الحال ، وبعد ان قدّموا لرسول الله (ص) اخذ عليهم النبي (ص) العهد (كرؤساء مسئولين) قائلا :

« انتم على قومكم بما فيهم كفلاء ، ككفالة الحوارين لعيسى بن مريم ، وانا كفيل على قومي » - يعني المسلمين - قالوا . نعم (٣٩) .

(٣٨) روى الواقدي ان زوج أم عمار (عربة بن عمرو) قال - ساعة ابرام هذه المعاهدة - يا رسول الله هاتان امرأتان (أم عمار وأم سبيع) حضرتا يبايعنك ، فقال (ص) : قد بايعتهما على ما بايعتكم عليه ، اني لا اصافح النساء .

(٣٩) سيرة ابن هشام ج ١ ص ٤٤٦